[511] يقضيان فيه مكان عدل بين أهل الشام وأهل الكوفة، فإن رضيا مكانا غيره فحيث رضيا لا يحضرهما فيه إلا من أرادا. وأن يأخذ الحكمان من شاءا من الشهود ثم يكتبوا شهادتهم على ما في الصحيفة. ونحن براء من حكم بغير ما أنزل ا. اللهم إنا نستعينك على من ترك ما في هذه الصحيفة، وأراد فيها إلحادا وظلما. وشهد على ما في الصحيفة عبد ا بن عباس، والأشعث ابن قيس، وسعيد بن قيس، و ورقاء بن سمى (1)، وعبد ا بن الطفيل، وحجر ابن يزيد، وعبد ا بن جمل، وعقبة بن جارية، ويزيد بن حجية، وأبو الأعور السلمى، وحبيب بن مسلمة، والمخارق بن الحارث، وزمل بن عمرو (2)، وحمزة ابن مالك، وعبد الرحمن بن خالد، وسبيع بن يزيد (3) وعلقمة بن مرثد، وعتبة ابن أبى سفيان، ويزيد بن الحر. وكتب عميرة يوم الأربعاء لثلاث عشرة بقيت من صفر سنة سبع وثلاثين. واتعد الحكمان أذرح (4)، وأن يجئ على بأربعمائة من أصحابه، ويجئ معاوية بأربعمائة من أصحابه فيشهدون الحكومة. نصر، عن عمر بن سعد، قال أبو جناب (5)، عن عمارة بن ربيعة الجرمى قال: لما كتبت الصحيفة دعى لها الأشتر فقال: لا صحبتني يمينى ولا نفعتنى بعدها الشمال إن كتب لى في هذه الصحيفة اسم على صلح ولا موادعة. أو لست على بينة من ربى، ويقين من ضلالة عدوى ؟ ! أو لستم قد رأيتم

(1) الطبري (6: 30): " ووفاء بن سمى ". (2) زمل، بالكسر، بن عمرو بن عنز العذري، عقد له النبي صلى ا عليه لواء، وشهد بهذا اللواء صفين مع معاوية، وقتل بمرج راهط مع مروان سنة أربع وستين. انظر الإصابة 2810. وفى الأصل: " زامل " تحريف، صوابه في الإصابة والطبري. (3) في الأصل: " سمع بن زيد " وأثبت ما في الطبري (6: 30). (4) أذرح، بضم الراء: بلد في أطراف الشام مجاور لأرض الحجاز. (5) هو أبو جناب الكلبى، كما في الطبري (6: 30) وفي الأصل " أبو خباب ". (*)
